



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزاري

رقم (٤١٣) بتاريخ ١١/٤ / ٢٠١٢

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته،
وعلى القرارات الوزارية أرقام ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٠ و ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ و ١٤٤ لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٣،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٣،
وعلى القرار رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠١٣،
وتحقيقاً للمصلحة العامة.

فيسر

المادة الأولى:

يضاقب السيد / رئيس الإدارة المركزية للتعليم الخاص والمجتمعي لعضوية لجنة شئون
المدارس التي تطبق منهاج خاصة المنصوص عليها بالقرار الوزاري رقم ٣٨٧ بتاريخ
٢٠١٢/١٠/٢٠.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات المعنية: - كل فيما يخصه - تنفيذاً.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمود أبو النصر)

